

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦٥٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/٦/١٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١١) جنaiات جنوب القاهرة لنظر القضية رقم ٤٧٥٧ لسنة ٢٠١٤ جنaiات مصر الجديدة ، والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٧/٢ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٧/٢

صدر في ٢٠١٤/٦/١٦

وزير العدل

المستشار / نير عبد المنعم عثمان